مالك رم من سلول اولا يجد احدكم ثلاثة احجار ولم يزد وسال سراقة عن التغوط فامره
ان يتنكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستدبرها ولا يستقبل الريح وان يستنجي بثلاثة احجار
ليس فيها رجيع او ثلاثة اعواد او ثلاث حثيات من تراب ذكره الدارقطني وسئل عن
الوضوء فقال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون
صائما ذكره ابو داود وساله عمرو بن عبسة رض فقال كيف الوضوء فقال اما الوضوء فانك
اذا توضات فغسلت كفيك فانقيتهما خرجت خطاياك من بين اظفارك وانا ملك فاذا مضمضت
واستنشقت وغسلت وجهك ويديك الى المرفقين ومسحت راسك وغسلت رجليك
اغتسلت من عامة خطاياك كيوم ولدتك امك ذكره النسائي وساله اعرابي عن الوضوء
فاراه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم ذكره احمد
وساله اعرابي فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل منا يكون في الصلاة فيكون منه
الرويحة ولا يكون في الماء قلة فقال اذا فسا احدكم فليتوضا ولا تاتوا النساء في اعجازهن
فان الله تعالى لا يستحيي من الحق ذكره الترمذي وسئل عن المسح على الخفين فقال للمسافر
ثلاثة ايام وللمقيم يوم وليلة وساله ابي بن عمارة فقال يا رسول الله صلعم امسح على الخفين
قال نعم قال يوما قال ويومين قال وثلاثة ايام قال نعم وما شئت ذكره ابو داود فطائفة
من اهل العلم اخذت بظاهره وجوزت المسح بلا توقيت وطائفة قالت هذا مطلق و
احاديث التوقيت مقيدة والمقيد يقضي على المطلق وساله اعرابي فقال اكون في الرمل
اربعة اشهر او خمسة اشهر ويكون فينا النفساء والحائض والجنب فما ترى فقال عليك
بالتراب ذكره احمد وساله ابو ذر فقال اني اعزب عن الماء ومعي اهلي فتصيبني الجنابة
فقال ان الصعيد الطيب طهور ما لم تجد الماء عشر حجج فاذا وجدت الماء فامسه بشرتك
حديث حسن وساله علي بن ابي طالب رض فقال انكسرت احدى زندي فامره ان يمسح على
الجبائر ذكره ابن ماجه وقال ثوبان استفتوا النبي صلعم عن الغسل من الجنابة فقال اما الرجل

فلينشر راسه

فلينشر راسه فليغسله حتى يبلغ اصول الشعر واما المراة فلا عليها ان لا تنقضه لتغرف
على راسها ثلاث غرفات بكفيها ذكره ابو داود وساله رجل فقال اني اغتسلت من الجنابة
وصليت الصبح ثم اصبحت فرايت قدر موضع الظفر لم يصبه ماء فقال لو كنت مسحت عليه بيدك
اجزاك ذكره ابن ماجه وسالته امراة عن الحيض فقال تاخذ احداكن ماءها وسدرها
فتطهر وتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ شؤون راسها
ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة ممسكة فتطهر بها وسالته عن غسل الجنابة فقال تاخذ
ماء فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه حتى يبلغ شؤون راسها ثم تفيض الماء
عليها وساله رجل ما يحل لي من امراتي وهي حائض فقال تشد عليها ازارها ثم شانك
باعلاها ذكره مالك رحمه الله وسئل عن مواكلة الحائض فقال واكلها ذكره الترمذي وسئل كم
تجلس النفساء فقال تجلس اربعين يوما الا ان ترى الطهر قبل ذلك ذكره الدارقطني و
ساله ثوبان عن احب الاعمال الى الله تعالى فقال عليك بكثرة السجود فانك لا تسجد
لله تعالى سجدة الا رفعك الله تعالى بها درجة وحط بها عنك خطيئة ذكره مسلم وسال
عبد الله بن سعد ايما افضل الصلاة في بيتي او الصلاة في المسجد فقال الا ترى الى بيتي
ما اقربه من المسجد فلان اصلي في بيتي احب الي من ان اصلي في المسجد الا ان تكون صلاة
مكتوبة ذكره ابن ماجه وسئل عن صلاة الرجل في بيته فقال نوروا بيوتكم ذكره ابن ماجه و
سئل متى يصلي الصبي فقال اذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاة وسئل عن رجل مخنث
يتشبه بالنساء فقال اني نهيت عن قتل المصلين ذكره ابو داود وسئل عن وقت الصلاة
فقال للسائل صل معنا هذين اليومين فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام الظهر
ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم امره فاقام المغرب حين غابت الشمس
ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما كان اليوم
الثاني امره فابرد بالظهر وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذي كان وصلى المغرب

Copyright © King Saud University